

## أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار (411)

علي عبدالعزيز الشبل

اللهم صلي وسلم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه اما بعد فهذا المجلس الرابع عشر بعد المئة في مدارستي - [00:00:01](#)

حادث المنتقى المجد ابي البركات رحمه الله نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين - [00:00:37](#)

قال المصنف رحمه الله تعالى باب خطبة العيد واحكامها عن ابي سعيد رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والاضحى الى المصلى واول شيء يبدأ به الصلاة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوسا على صفوفهم - [00:00:54](#)

يعظهم ويوصيهم ويأمرهم. وان كان يريد ان يقطع بعثا او يأمر بشيء امر به ثم ينصرف. متفق عليه في هذا الحديث حديث ابي سعيد الخضري سعد ابن مالك ابن سينا من بني خضرة من الانصار رضي الله عنه وعنهم - [00:01:14](#)

يذكر فعل النبي عليه الصلاة والسلام في صلاة العيد وفي خطبتها. خطبة بالظم وليس خطبة بالكسر الخطبة خطبة النساء تعرضتم به من خطبة النساء وهذه خطبة وهي الموعظة فيه انه كان يصلي - [00:01:32](#)

ثم يخطب الناس وهم على صفوفهم فيعظهم ويذكرهم كم خطبة العيد واحدة او اثنتان هذا الحديث مبهم ذكر خطبة النبي ولم يحددها بخطبة واحدة او بخطبتين جاء عند الجمهور انهما خطبتان - [00:01:59](#)

وذكر بعض اهل العلم انها خطبة واحدة وفي مثل هذا يرجع الى ما يقرره ولي امرهم مما عليه عمل المسلمين بان لا يورثهم ذلك تشكيك الحديث عام ولم يذكر فيه شيئا قال وان كان يريد - [00:02:24](#)

ماذا يكون في مشمول الخطبة؟ الموعظة والوصية والامر يأمرهم مما يأمرهم به في صلاة عيد الفطر صدقة الفطر وزكاتها مما هي متى تخرج الى من تعطى على من تجد هذي من الاحكام - [00:02:46](#)

وفي عيد الاضحى احكام الاضحى بالواجب منها في الوصايا في المستحب منها ماذا يصنع ويوصيهم بمستقبل ايامهم مما يوصيهم فيه مثلا صيام الست واتباع العباد بالعبادة والصيام بالصيام مما يعظهم به تصرم الايام والاعوام - [00:03:08](#)

تذكرهم في مقامهم ذلك وكثرة الناس فيه بمقام الحشر قال واذا اراد ان ينفذ جيشا او شيئا انفذه في موقفه ذلك اما في اثناء الخطبة او بعدها بحسب ما يناسبه المقام - [00:03:34](#)

نعم وعن طارق بن شهاب قال اخرج مروان رضي الله طبعاً طارق بن شهاب رضي الله عنه قال اخرج مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة قبل الصلاة فقام رجل فقال يا مروان خالفت السنة. اخرجت المنبر في يوم عيد ولم يكن يخرج فيه. وبدأت بالخطبة قبل الصلاة - [00:03:53](#)

فقال ابو سعيد اما هذا فقد ادى ما عليه. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكرا فان استطاع ان يغيره فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلمه وذلك اضعف الايمان - [00:04:17](#)

رواه احمد ومسلم وابو داود وابن ماجة هذا طارق بن شهاب رضي الله عنه وهو صحابي له صحبة على صغره قال اخرج مروان يعني ابن الحكم وهو امير المدينة اه لمن؟ لمعاوية ابن ابي سفيان - [00:04:35](#)

وهو ابن عم ابيه هو جد عمر ابن عبد العزيز ابن مروان اخرج منبر فقدم الخطبة على صلاة العيد فقام رجل من هذا الرجل هذا واحد من الصحابة وعمارة ابن رهيبة رضي الله عنه - [00:04:54](#)

فانكر ذلك على مروان ابن الحكم قال قدمت الخطبة على الصلاة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقدم الصلاة على الخطبة فقال اخرجت المنبر في يوم العيد وليس في يوم العيد منبر - [00:05:21](#)

مع وجود سبب على عهد النبي عليه الصلاة والسلام. ولم يكن يخرج فيه وبدأت بالخطبة قبل الصلاة. والنبي كان يبدأ بالصلاة قبل الخطبة قال ابو سعيد الخضري رضي الله عنه اما هذا فقد ادم عليه - [00:05:40](#)

من النصح لولي الامر وللمسلمين وللكتاب وللجنة والقيام بالواجب في انكار هذه البدعة ثم استشهد رضي الله عنه بالحديث من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فان كانت له ولاية يستطيعها - [00:05:55](#)

فان لم يستطيع فبلسانه والعالم ومنه الصحابة علماء لهم ولاية ولهم صحبة انكر بلسانه فان لم يستطيع فبلسانه فان لم يستطيع فبقلمه وذلك اضعف الايمان فانكروا على امير المدينة وواليتها مروان ابن الحكم - [00:06:15](#)

اخرجه المنبر لصلاة العيدين تقديمه الخطبة على الصلاة وهذا فيه الانكار على ولي الامر علانية اذا استدعى الى ذلك الداعي ودعت اليها الحاجة فان الانكار ها هنا لا يحسن تأخيرها - [00:06:35](#)

ولا يحسن اصراره لان المنكر معلن هذا من المواضع التي ينكر فيها على ولي الامر علانية بشرط امن الفتنة فان ترتب فتنة يقدرها ويحدها العلماء ان امكن انكار بلا فتنة فنعم فان حصلت فتنة وقدرها العلماء - [00:07:01](#)

ودره المفسد ماذا مقدما على جلب المصالح اما الاصل العام ان الانكار على ذي السلطان ان يكون سرا لا علانية هذي من حالات المستثناة في حديث عمرة بن ربيعة وانكاره - [00:07:25](#)

وتأييد ابي سعيد له هذي حالة مستثناة الاصل الانكار على ولي الامر سرا فيما روى الامام احمد وغيره ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان له - [00:07:42](#)

الى ذي سلطان امر او حاجة فليأخذ بيده ولا يبيدها اي علانية فان قبل منه فذاك والا فقد ادى ما عليه هذي المناكر الخاصة والمناكر غير المشتهرة وغير المترتب عليها فساد. اما المنكر الذي لا - [00:08:01](#)

يحتمل تأخيرها فينكر من من يعلم من اهل العلم ومن اهل العقل تكون المسألة فوضى او اهانة بهيبة ولي الامر. نعم وعن جابر رضي الله عنه قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد - [00:08:24](#)

فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة. ثم قام متوكأ على بلال رضي الله عنه. فامر بتقوى الله وحث على طاعته بعض الناس وذكرهم ثم مضى حتى اتى النساء فوعظهن وذكرهن. رواه مسلم والنسائي - [00:08:47](#)

وفي لفظ لمسلم فلما فرغ نزل واتى النساء فذكرهن وقوله نزل يدل على ان خطبته كانت على شيء عال نعم في هذا الحديث حديث جابر عدة سنن منها ما سبق تقديم الصلاة على الخطبة - [00:09:05](#)

ومنها اتكاؤه على غير منبر كان في شيء عالي اما مرتفع او نحوه لو وضع فيها منبر هل هذا يدخل في الاحداث او في مصلحة المرسلة وجهان فمن رأى في انكار - [00:09:24](#)

عمارة بن ربيعة رضي الله عنه على مروان الحكم رأى فيها الاحداث ومن رأى انها مصلحة مرسلة كما في اتخاذ المصليات ويؤخذ من حديث اه جابر انه نزل اي كان في مكان عالي - [00:09:43](#)

ثم اتى النساء فوعظهن هل النساء هن خطوة مستقلة؟ الجواب لا موعظة ولهذا اذا كان صوت الخطيب يبلغ النساء مثل الان في الاذاعات بدلة الصوت يخصهن بالذكر في اثناء خطبة - [00:10:01](#)

صلاة العيد اما اذا كان صوته لا يصلهن ويحتاجن الى موعظة خاصة ذهب اليهن بشرط امن الفتنة منهن وامن الفتنة عليهن نعم وعن سعد المؤذن رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر بين اضعاف الخطبة يكثر التكبير في خطبة العيدين. رواه ابن ماجه - [00:10:19](#)

نعم وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال السنة ان يخطب الامام في العيدين خطبتين يفصل بينهما بجلوس. رواه الشافعي نعم هذا الحديث حديث سعد المؤذن رضي الله عنه - [00:10:46](#)

وهو من رواية ابنه عبدالرحمن ابن سعد ابن عمار ابن سعد القرظ يقال له المؤذن ابو عبد الرحمن ضعيف ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر بين اضعاف الخطبة - [00:11:07](#)

اضعافه يعني في اثنائها يكثر التكبير في خطبة العيدين يشهد لهذا الحديث حديث عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة الاتي بعده رضي الله عنه قال السنة ان يخطب الامام في العيدين خطبتين - [00:11:25](#)

يفصل بينهما بجلوس هذا يشهد بما سبق وفيه دليل على ان خطبة عيدي آآ الفطر والاضحى انهما خطبتان انهما خطبتان و عبيد الله من التابعين وقوله السنة لما ادرك عليه فعل الصحابة - [00:11:41](#)

فهي صلاة الجمعة خطبتان وهذا الذي عليه جماهير العلماء وهو عليه عمل المسلمين وان كان في اسناد الحديث ضعف لانه جاء في حديث جابر عند ابن ماجة انه خطب خطبتين وجلس بينهما وهذا فيه ضعف - [00:12:06](#)

لكن الشواهد تدل على ذلك على ان خطبتي العيد نعم وعن عطاء عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم العيد. فلما قضى الصلاة قال انا نخطب فمن احب ان يجلس للخطبة فليجلس - [00:12:27](#)

ومن احب ان يذهب فليذهب. رواه النسائي وابن ماجة وابو داود وفيه بيان ان الخطبة سنة. اذ لو وجبت لوجب الجلوس لها نعم هذا الحديث مرسل حديث ابي داود والترمذي مرسل - [00:12:49](#)

وبالتالي اه المرسل عندهم من قبيل الضعيف فانه قالها هنا ابن عبد الله ابن السائب شهدت النبي صلى الله عليه وسلم العيد فلما قضى الصلاة قال انا نخطب من احب ان يجلس للخطبة فليجلس - [00:13:06](#)

ومن احب ان يذهب فليذهب دل على التخيير والعلماء ينصون على ان اجتماع الخطبة ماذا؟ سنة لان الصحابة كانوا يستمعونها من في رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنها ليست واجبة - [00:13:26](#)

كما في خطبة الجمعة فان الاجتماع لها واجب لمن شهد المسجد قبلها لا يتشاغل عنها ولا يفرط فيها بغير عذر اما خطبتي العيد سنة استماع الاستماع اليها وليس بواجب. نعم - [00:13:43](#)

باب استحباب الخطبة يوم النحر عن الهرماس ابن زياد رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على ناقته الغضاء يوم الاضحى بمنى رواه احمد وابو داود - [00:14:05](#)

هل هذه الخطبة يوم النحر هي خطبة العيد الجواب لا هذه موعظة وقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه خطب الناس في عرفة وخطبهم يوم النحر بعدما رجع من اين - [00:14:22](#)

بعدما رجع من اه من مكة وقيل قبل ذهابه للحرم للطواف وخطبهم يوم النحر قد جمع شيخنا الشيخ عبدالله بن محمد بن حميد رحمه الله خطب النبي صلى الله عليه وسلم بالحج - [00:14:45](#)

وشرحها لانها خطب عظيمة عصماء في حديث الهرماس ابني زياد رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على ناقته الغضب يوم الاضحى بمنى رواه احمد وابو داود - [00:15:04](#)

ليست الخطبة يوم النحر لصلاة النحر ولصلاة العيد وانما خطبة يوم النحر وجاءت الخطبة مفسرة في حديث ابي بكرة نفيح بن الحارث الثقفي قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر - [00:15:27](#)

فقال اي يوم هذا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس يوم النحر؟ قلنا بلى ثم قال اي بلد هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه وقال اليس البلدة؟ قلنا بلى - [00:15:49](#)

ثم قال اي شهر هذا فسكت فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذو الحجة؟ قلنا بلى قال فان دمائمكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهر كم هذا - [00:16:14](#)

الا فلا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض خطبة يوم النحر لا علاقة لها بيوم العيد وانما لها علاقة بالحج وموضع الخطبة اما انه بعدما فرغ من نحر هديه - [00:16:33](#)

واغتسال او بعدما رجع من طوافه الافاضة. اذا هي كالموعظة لا علاقة لها في يوم النحر ولا علاقة لها بصلاة العيد واما انها لا علاقة لها

بصلاة العيد لانه لم يصلي عليه الصلاة والسلام - 00:16:54

في منى صلاة العيد اذ ليس على الحاج ومثله المسافرين صلاة عيد لانه غير مستوطن وهي كما سبق واجبة على المستوطنين المقيمين وليس لها علاقة بيوم النحر لانه خطب نحوها في يوم عرفة - 00:17:14

مخاطبة نحوها في يوم النفر وهي ليست خصوصية وانما هي اساس لموعظة الناس وتعليمهم حتى في المناسك نعم وعن ابي امامة وعن ابي امامة رضي الله عنه قال سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم بمنى يوم النحر. رواه ابو داود. نعم. وعن عبد الرحمن بن معاذ التميمي - 00:17:33

رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمنى ففتحت اسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا.

صلي وسلم عليه يعلمهم مناسكهم حتى بلغ الجمار. فوضع اصبعيه السبابتين ثم قال بحصى الخذف - 00:17:57

ثم امر المهاجرين فنزلوا في مقدم المسجد. وامر الانصار فنزلوا من وراء المسجد ثم نزل الناس بعد ذلك رواه ابو داود والنسائي

بمعناه اذا في حديث عبد الرحمن ابن معاذ التميمي رضي الله عنه انه خطبهم وهم في منازلهم - 00:18:18

ومن كرائم الله ورسوله ان الله فتح مسامع الناس لرسول الله وهو يعلمهم احكام المناسك حتى بلغ رمي الجمار. اذا هي خطبة تعليم لا خطبة تعبد يعلمهم المناسك وكان صلى الله عليه وسلم يكرر عليهم التعليم يوميا - 00:18:34

ليفقهوا ويعمل تكون عباداتهم منصبة على علم بها يفسر الاحاديث الثلاثة حديث جابر حادث الهرماس زياد وحديث ابي امامة

وحديث عبد الرحمن ابن معاذ رضي الله عنهم حديث ابي بكر الاتي - 00:19:00

نعم وعن ابي بكره رضي الله عنه قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال اتدرون اي اي يوم هذا؟ قلنا الله ورسوله

اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه. قال اليس يوم النحر - 00:19:21

قلنا بلى. قال اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم. فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس ذي الحجة؟ قلنا بلى. قال اي

بلد هذا؟ قلنا الله ورسوله اعلم - 00:19:39

فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليست البلدة؟ قلنا بلى قال فان دمائمكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في

شهركم هذا في بلدكم هذا الى يوم تلقون ربكم - 00:19:54

الاهل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ او قرب مبلغ او عى من سامع فلا ترجعوا

ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضهم رقاب بعض. رواه احمد والبخاري. المبلغ هو السامع الذي سمع منه الخطبة والمبلغ - 00:20:10

من ينقلها اليه هذا السامع الذي سمعها. هذا المظلون كرره عليه الصلاة والسلام في يوم عرفة وكرره في يوم النحر وكرره في يوم

النفر في يوم الحادي عشر ليليله الناس - 00:20:33

حرمة الدماء دماء المسلمين واعراضهم واموالهم عليهم حرمة الى قيام الساعة وقوله لا ترجعوا بعدي كفارا الكفر الاصغر ما الكفر

الاصغر قتال المسلمين سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وهو كبيرة من كبائر الذنوب - 00:20:53

يضرب بعضهم رقاب بعض اي تستهينوا بدمائمكم وضرب الرقاب له مهيجات بالاقوال والافعال من تهيجها بالاقوال التحريش سواء

على الناس بعضهم على بعض والقبائل والدول والجماعات بعضها على بعض او التحريش على ولي الامر كما هو - 00:21:15

كما هي طريقة الخوارج القعدة يهيجون الناس وهم زاعدين تحت المكيفات وتحت هذا من اسباب اسباب اه التثليب وقتل الناس

يقتل بعضهم يضرب بعضهم رقاب بعض وسماهم كفارا اشارة الى الكفر الاصغر - 00:21:37

ويكون كفرا اكبر اذا استحلوا هذا الفعل هذا في خطبته عليه الصلاة والسلام في يوم النحر وذهبت الحنفية والمالكية الى وجوب

خطبة الخطيب يوم النحر كما انها واجبة في يوم عرفة - 00:22:00

كما فعلها النبي عليه الصلاة والسلام وهي في يوم عرفة واجب على الامام وفي يوم النحر وما بعده سنة متأكدة نعم باب حكم هلال

العيد اذا غم ثم علم به اخرا اخرا من اخر النهار - 00:22:22

نعم عن ابي عمير ابن انس وعن عمير بن انس عندك ابيع تبي عمير نعم. ايه لا عن عمير ابن انس نعم انا انا عمير ابن انس واظنه في

بعض النسخ ابو عمير هذا مجهول بيأتي الكلام عليه انه مجهول كما ذكر ابن عبد البر وغيره نعم - [00:22:42](#)

عن عمير بن انس عن عمومة له من الانصار قالوا رضي الله رضي الله عنهم. هم. قالوا غم علينا هلال شوال فاصبحنا صياما. فجاء

ركب من اخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم رأوا الهلال بالامس - [00:23:05](#)

وامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يفطروا من يومهم وان يخرجوا لعيدهم من الغد رواه الخمسة الا الترمذي نعم هذا حديث آبي

عمير بن انس او عمير بن انس عن عمومة له من الانصار رضي الله عنهم - [00:23:25](#)

والحديث آ صرحه غير واحد منهم الحافظ ابن حجر في البلوغ وابن السكن وغيرهم ومنهم من ضعفوه قالوا غم علينا هلال شوال

واصبحنا صياما لم يروا هلال الشوال فاصبحوا يوم الثلاثاء صياما - [00:23:42](#)

فجاء ركب الى النبي عليه الصلاة والسلام اخر النهار اخر النهار متى العصر. العصر فاخبروه انه انهم رأوا الهلال فامر الناس ان يفطروا

يومهم ذلك وواعدهم من الغد يخرجون يصلون صلاة العيد - [00:24:06](#)

قالوا لما قضاها دل على نكديتها وعلى انها واجبة لما قضى صلاة العيد من الغد فاذا غم الهلال هذا غالبا يكون في هلال ايش شوال لا

في هلال الحجة لان يوم النحر اي يوم - [00:24:24](#)

العاشر التاسع عرفة اليوم العاشر الامر يستبين في الغالب نادر ما يحصل فيه اخلال لكن في يومي الفطر قد يحصل فيه الخلل فاذا

علموا بدخول الشهر ولو في اثنائه افطروا - [00:24:45](#)

طيب اذا علموا بدخول شهر رمضان في اثناء يوم امسكوا بقية يومهم وقضوا ذلك اليوم قضوا ذلك اليوم ويصلون العيد من الغد اذا

صلاة العيد تصلى وتقضى وهذا دليل على من قال بتكرارها في الاماكن الظيقة نعم - [00:25:11](#)

معنا عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحي الناس. رواه

الترمذي وصححه. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون

والاضحى يوم يوم تضحون. رواه الترمذي ايضا - [00:25:35](#)

وهو لابي داود وابن ماجة الا فصل الصوم نعم حديث عائشة كحديث ابي هريرة رضي الله عنهما يرفعانه للنبي عليه الصلاة

والسلام الفطر يوم يفطر الناس اذا الفطر والصوم والاضحى عبادات جماعية - [00:25:56](#)

ابادات جماعية يراعى فيها فعل الناس. والناس هنا المراد بهم ولي الامر ومن معه طيب من رأى الهلال ولم تقبل رؤيته لاهل العلم قيل

يصوم مع الناس ويفطر مع الناس - [00:26:17](#)

تكون رؤيته كأنها لم تكن الوجه الثاني والقول الثاني انه يفطر سرا او يصوم سرا لانه تعين في حقه وكان شيخنا الشيخ ابن باز يرجح

الاول في هذا العموم صوم يوم يصوم الناس - [00:26:37](#)

والفطر يوم يفطر الناس في عيد الفطر والاضحى يوم يضحي الناس وهذا دليل من قال ان الرؤية شهادة نفتقر الى قبول الامام

لها. قبول الحاكم الشرعي لها لها احكامها - [00:27:00](#)

لكن لا يزيد في الشهر على كم على ثلاثين يوما ولا ينقصه عن تسع وعشرين ولهذا ما هو الشهر الذي ايامه ثمان وعشرون يوما ها

ها ها الميلادي والهجري ما فيه - [00:27:19](#)

كل الشهور الهجرية ثمانية وعشرين بس متى انتهي ثمانية وعشرين فيها تسعة وعشرين وفيها ثلاثين ولهذا ينفذ بهذا السؤال ما

الشهر الذي ايامه ثمان وعشرون كل الشهور ايامها ثمان وعشرين - [00:27:43](#)

لكنها لم تقتصر عليها نعم الحين نفتح المجال. نعم باب الحث على الذكر والطاعة في ايام العشر وايام التشريق عن ابن عباس رضي

الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيها احب الى الله عز وجل من هذه الايام يعني ايام العشر -

[00:28:00](#)

قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجلا خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء. رواه

الجماعة الا مسلما والنسائي - [00:28:21](#)



نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أيام أعظم عند الله سبحانه ولا أحب إليه العمل فيهن من هذه في الأيام العشر - [00:28:34](#)

فاكثرُوا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد. رواه أحمد حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أشهر الأحاديث في أيام العشر التي يستفاد منها ما ترجم عليه المصنف بالحث على - [00:28:46](#)

الذكر الذكر يشمل الذكر القلبي والذكر الجوارحي والفرائض والنوافل والطاعة وهي ضد المعصية في أيام العشر وأيام التشريق. أيام العشر الحديث وأيام التشريق لأنها تابعة للعشر فقد روى الإمام البخاري - [00:29:02](#)

وغيره حديث ابن عباس رضي الله عنهما ما من أيام العمل الصالح فيهن أفضل في رواية أحب إذا هذا فضل العمل بالعشر ومنه أخذ العلماء أن الأيام هذه أيام عشر ذي الحجة هي أفضل أيام العام على الإطلاق - [00:29:22](#)

كما أن ليالي العشر الأخير من رمضان أيش أفضل الليالي على الإطلاق وفي قوله جل وعلا بسم الله الرحمن الرحيم والفجر وليال عشر جمهور السلف على أن ليل العشر وش هي - [00:29:43](#)

ليالي عشر ذي الحجة أفضل من هذه الأيام العشر فقال رجل ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله إلا مسلماً خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء - [00:29:58](#)

لو رجع بنفسه أو رجع ماله وزهقت في الحرب نفسه أيهما أفضل؟ العمل في العشر ولا هذا العمل في العشر أفضل هذا في جهات الطلب ليس في الجهاد العيني الجهاد المستحب - [00:30:17](#)

إذا أخرج بنفسه وماله ولم يرجع منهما لا بنفسه فمات ولا بماله فانفق بالجهاد هذا الذي يفوق العمل بالعاشر والا فالعمل بالعشر لو رجع بأحدهما أما بنفسه أو بماله - [00:30:35](#)

وهذا يدل على فضل هذا الزمان وأنه موسم من مواسم الله عز وجل يشترك فيه الحاج يشترك فيه غير الحاج. الأفاق وغير الأفاق بماذا تخص العشر مما تخص به التكبير والتحميد والتهليل - [00:30:51](#)

في حديث ابن عمر ما من أيام ما من أيام أعظم عند الله سبحانه ولا أحب إليه العمل فيهن من هذه الأيام العشر فاكثروا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد هذا مما تختص به العشر - [00:31:10](#)

ولهذا وقت التكبير في العشر أوسع منه في ليلة النحر النحر من غروب شمس آخر أيام رمضان إلى انقضاء صلاة العيد في العشر من دخول العشر إلى غروب شمس أيش؟ آخر أيام التشريق - [00:31:28](#)

فدخل في العشر ماذا أيام التشريق لها بالتبع وهذه قاعدة عند العلماء أن التابع تابع أيام التشريق داخله في أيام العشر. ولهذا أفضل أيام الله يوم النحر ويوم الفطر ويوم عرفة - [00:31:48](#)

وأيام التشريق الثلاثة ولهذا قالوا أيام الله كم ستة أيام الله ستة يوم النحر ويوم الفطر ويوم عرفة وأيام التشريق مما تختص به أيضاً التهليل للضحى فلا يأخذ من شعره ولا من ظفره ولا من بشرته شيء - [00:32:07](#)

والتهليل للحج سفراً إليه واستعداداً له جملة الطاعات فيها أول الفرائض يليها ترك النواهي ثالثاً إدراك هذا بالمستحبات والفضائل هذا جماع أعمال الخير فيها. نعم الهذلي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:32:30](#)

أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل. رواه أحمد ومسلم والنسائي قال البخاري وقال ابن عباس رضي الله عنهما واذكروا الله في أيام معلومات أيام العشر والأيام المعدادات أيام التشريق. واذكروا الله في أيام - [00:32:57](#)

معدادات فمن تعجل في يومه واذكروا الله في أيام معلومات هذه في سورة الحج في سورة الحج واذكروا الله في أيام معدادات من تعجل في يومين في البقرة إذا الميال معدادات - [00:33:13](#)

أيام التشريق والأيام المعلومات أيام العشر عشر ذي الحجة نعم قال وكان ابن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهم يخرجان إلى السوق في أيام العشر يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما قال وكان عمر رضي الله عنه يكبر في قبته بمنى فيسمعه أهل المسجد فيكبرون ويكبر أهل الأسواق. حتى ترتج منى تكبيرا - [00:33:32](#)

الله اكبر الله اكبر عمل السلف تطبيق لما ارشد اليه النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ابيشة الهزلي رضي الله عنه غير حديث سليكن الغطفاني وش الفرق بينهما سؤال استحفافي مرت مر علينا هذا وهذا - [00:34:01](#)

اليك الغطفاني مر علينا في كتاب صلاة الجمعة دخل والنبي يخطب فجلس ونبيشة الهدلي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق في لفظ ايام النحر وايام التشريق ايام اكل - [00:34:26](#)

وشرب وذكرى لله اكل من الهدايا والاضاحي والاكل يتلازم معه ايش وذكر لله عز وجل. الذكر الواجب للحجاج بماذا؟ برمي الجمار وبالمبيت في ميناء هذا الذكر الواجب ومن الذكر الواجب - [00:34:46](#)

الاضاحي لمن هي واجبة عليه والذكر المستحب التكبيرات وتكون في العشر في ايام التشريق مقيدة ومطلقة مقيدة عقب الصلوات ومطلقة في كل اوان ولهذا كان ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهم يخرجان في العشر الى السوق - [00:35:10](#)

ويكبران يجهران باصواتهما تكبيرا مو بتكبير جماعي فيكبر اهل السوق بتكبيرهما اي بسبب تكبيرهما لانهما دلاهم عليه عمر رضي الله عنه في ايام التشريق في منى يكبر وهو في خبائه - [00:35:34](#)

كان جهوري الصوت ويسمع الناس تكبير عمر ويرتج السوق والوادي تكبيرا سبحان الله العظيم الحين يرتج الملعب والمدرجات هزيجا وصوتا مو بتكبيره واذا جا يكبر يستحي في ايام العيد وفي ايام التشريق - [00:35:59](#)

هذا الفرق بيننا وبينهم رضي الله عنهم الى ذكر الله اسبق والى تعظيمه احرص ونحن الى بلادنا والى دنيانا اشهر واليق الله المستعان تخيلوا وادي منى يرتج من الجبل للجبل تكبيرا - [00:36:26](#)

وتهللا وتحميدا هذا ما هو بغريب اللي حول الملاعب وحول الملاهي يسمعون صجيح وظجيح الهازيج وبغيرها هذا فرق بين عملهم وعملنا اذا في ايام التشريق لا يصح صومها لانها ايام اكل وشرب - [00:36:51](#)

من الذي يجوز له ان يصوم في ايام التشريق من لم يجد الهدي من الحاج فهذا يصوم قول الله جل وعلا فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي - [00:37:14](#)

فمن لم يجد صيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن اهله حاضرا المسجد الحرام واتقوا الله واعلموا ان الله شديد العقاب قوله فصيام ثلاثة ايام في الحج - [00:37:34](#)

يقول الفقهاء والاولى ان يصومها قبل يوم عرفة فان لم ففي ايام التشريق روى اهل السنة من حديث عائشة رضي الله عنها قالت لم يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في ايام التشريق ان يصمن - [00:37:56](#)

الا لمن لم يجد الهدي اذا غير هؤلاء لا يصومون ايام التشريق حتى من اعتاد صيام الايام البيض اليوم الثالث عشر من ذي الحجة لا يجوز صومه لانه من ايام التشريق بل اخرها - [00:38:16](#)

وهذا فيه ان فطرنا طاعة كما ان صومنا في ايامه المستحبة طاعة الطاعة في الفعل والطاعة في الترك حيث منع من الصيام في ايام التشريق لم يمنع من بقية الاعمال الصالحة تكبيرا وتهللا وتحميدا وصدقة وتوسعة - [00:38:32](#)

ولهذا في يوم النحر وايام التشريق ما تقرب الى الله بشيء افضل من اين من اهراق دم ومن العجائب والعجائب جملة اجابة ندى عند ندى متسرع ولقد دعوت ندا سواك فلم يجب فلا اشكرن ندا اجاب وما دعي - [00:38:54](#)

من يتباهى ويرائي في اكرام الاضياف يذبح الذبايح اذا جاء يوم يوم النحر وايام التشريق يسألنا هي واجبة ولا ما هي بواجبة الاضحية واجبة ولا ما هي بواجبة طيب ليش ما سألته في ذبيحة الضيف - [00:39:16](#)

او تخشى الملامة والمعيبة والاستنقاد انك ما كرمتم اضيافك ولم ترجوا ما عند الله الذي ما تقرب اليه في يوم النحر بشيء افضل من اهراق دم ولا احصي من يسأل في يوم النحر وايام - [00:39:37](#)

العشر خصوصا ممن يأتون يعيدون مع اهاليهم انا لي بيت مستقل وجيت عند ابوي تكفيننا وحدة ما نحصي هؤلاء واجبيهم بهذا الجواب لو جاك ضيف تذبح ولا ما تذبح واني اذبح - [00:39:54](#)

لان ذبحه للضيف ما هب لله في الغالب يتقي مذمته او يرجو مدحته ويذبح لله والشحم واللحم والعظم لك ولعيالك لينا الله لحومها

ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم وفي اخر الزمان توارد الناس - 00:40:13

على العمل لغير الله فيهتمون به ويتقاصرون عن العمل لله فلا يلقون له اهتماما ولا يبادرون اليه وهذا من الرياء المستشري وهو

الشرك الخفي الذي خافه النبي صلى الله عليه وسلم علينا - 00:40:34

اشد من مخافته علينا من الاعور المسيح الدجال نقف على صلاة الخوف الله يأمننا واياكم والمسلمين يذهب عنا الخوف الدارين والله

اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد نعم الاجماع دل عليه غير هذا الحديث - 00:40:53

لقوله صلى الله عليه وسلم لا تجتمع امتي على ضلالة ولا يؤخذ منه الاجماع لان هذا متعلق بالولاية وقد يصوم اهل ولاية ولا يصوم

غيرهم لا يقول هذا الذي ما صام وخالفوا الاجماع - 00:41:34

لكن يؤخذ منها العبادة الجماعية ان الله يحب ان تؤدى العبادة جماعة يجتمع الناس عليها ولهذا شرع التوحيد فهو عبادة جماعية

والصلاة والزكاة والصوم والحج نعم ها تفضل العمل في الليل والنهار لان الليالي في الايام العشر والتشريق تابعة لايش - 00:41:49

تابعة للنهر ولهذا يوم الثالث عشر غروب الشمس وش يتبع يتبع ما قبله ولا ما بعده ها يا مجذوب يوم التشريق الثالث عشر غربت

شمسه الليل الذي يأتي بعد غروب الشمس يتبع ما قبله ولا ما بعده - 00:42:30

السؤال المجذوب والي يجاوب مجذوب وانتم زينون بالسكوت وش تقول اليوم الثالث عشر وافق يوم ثلاثة غربت الشمس بعد

غروب الشمس الى طلوع الفجر يتبع ثلاثعش ولا يتبع يوم الاربعاء اللي بعده - 00:42:55

اللي قبله الله يخلف على امن جابتك لا يتبع ليل ما قبله الا يوم عرفة ليلة عرفة تابعة لليوم الذي غربت شمس قبلها باقي الليالي تتبع

اليوم الذي بعده ها - 00:43:19

اليوم وشو انه ما وصلت نبي نوصلها غصب ما بندخلها في راسك غصب اليوم وشو يا مجذوب الذي غربت شمس اليوم الاحد الليلة

هذي وش هي ليلته مجذوب يا اخواني وراكم انتم - 00:43:40

ها لا ليلة الاحد شرايك اثنين لماذا اضفتها لغد لان الليل يسبق النهار الا ليلة عرفة ليلة عرفة الليلة التي قربت شمس وتتبعها وضحت

طيب ايام التشريق يوم الثالث عشر يوم احد - 00:43:59

غربت الشمس يوم الاحد من بعد غروب الشمس يتبع اليوم الذي قبله ولا اللي بعده اللي بعده الله يوسع عليك فرجت عني يا مجذوب

نعم في شي يا الاخوان سم - 00:44:24

نعم نعم الذكر بالقول وبالفعل الذبح ذكر ولا ما هو ذكر الذكر الذبح فعل الذكر يكون بالقول ويكون بالفعل ولهذا البقاء في نهار منى

في ايام التشريق نهارا سنة والمبيت بها واجب - 00:44:44

المبيت بها واجب فهذا من ذكر الله بماذا بالفعل لو رمى الجمار ولم يقل بسم الله والله اكبر او الله اكبر يصح رمية صح بالاجماع وهذا

من ذكر الله الواجب - 00:45:09

اذا ذكر الله يكون القول ويكون بالفعل ويكون بهما وليس الذكر خاص بالتسييح والتهليل والتكبير الدعاء ذكر الصلاة على النبي ذكر

وضحت؟ ايه نعم السؤال الاخير نعم مصليات العيد تأخذ حكم الوقف - 00:45:26

تاخذ حكم الوقف في انها في مصالح المسلمين الا اذا وظعها صاحبها مشترطا كالمسجد انا اخليكم تصلون لكن ما تملكوا هو بمسجد

عندكم في مصر الدور الاسفل وصلى والناس ساكنين فوق - 00:45:52

فهذا اما ان يكون نواه مسجدا او نواه مصلى وضحت والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:46:09